حرف الهمزة مع اللام ألف

٨٣٨ ـ (ألا انه لم يبقَ من الدنيا إلا بلاءٌ وفتنة)

رواه ابن ماجه عن معاوية .

٨٣٩ ـ (ألا أخبرُكَ بأفضل ما تَعوَّذَ به المتعوذون ؟ قل أعوذ برب الفلق وقل أعوذ برب الناس)

رواه الطبراني في الاوسط عن عقبة بن عامر .

٨٤٠ ـ (ألا أخبرك بتفسير لا حول ولا قوة إلا بالله ، لا حول عن معصية الله إلا بعصمة الله تعالى ، ولا قوة على طاعة الله إلا بعون الله ، هكذا أخبرني جبريل يا ابنَ أمِ عَبْدٍ)

رواه النجار عن ابن مسعود رضي الله عنه .

٨٤١ ـ (ألا أعلمكِ كلماتٍ تقولينهن عند الكرب ، الله الله ربي ، لا أشرك به شيئاً)

رواه الامام أحمد وأبو داود وابن ماجه عن أسماء بنت عُمَيس رضي الله عنها .

٨٤٢ ـ (ألا أعلمكَ كلاماً إذا قلتَه أذهب الله تعالى همَك وقضىَ عنكَ دَينك ؟ قل إذا أصبحت وإذا أمسيت : اللهم إني أعوذ بك من الهمِّ

والحزَن ، وأعوذ بك من العجز والكسل ، وأعوذ بك من الجُبْن والبخل ، وأعوذ بك من غلَبة الدين وقهر الرجال)

رواه أبو داود عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

٨٤٣ ـ (ألا قال تعالى : إذا أردتُ أن أخربَ الدنيا بدأتُ ببيتي فخرَّبته ، ثم أخرب الدنيا)

قال القاري نقلاً عن العراقي لا أصل له .

٨٤٤ ـ (ألا لا تَغالَوْا في صَداق النساء ، فانها لو كانت مكرُمة لكان أولاكم بها النبي صلى الله عليه وسلم)

ليس بحديث ، وقال النجم لكن أخرج أبو يعلى عن مسروق قال ركب عمر منبر النبي ﷺ ، ثم قال أيها الناس ما إكثارُكم في صداق النساء ؟ وقد كان رسول الله ﷺ وأصحابه انما الصَدُقات بينهم أربعمائة درهم ، فما دون ذلك ، ولو كان الاكثار في ذلك تقوى عند الله مكرُمةٍ لم تسبقوهم اليها ، فلا أعْرِفَنّ ما زاد رجل في صداق امرأة على أربعمائة درهم ، قال ثم نزل ، فاعترضته أمرأة من قريش ، فقالت يا أمير المؤمنين نَهيتَ الناسَ أن يزيدوا النساء في صَدُقاتهن على أربعمائة درهم ؟ قال نعم ، فقالت أما سمعتَ ما أنزل الله في القرآن ؟ قال وأي ذلك ؟ قالت أما سمعتَ الله يقول (وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً ، أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً) قال فقال اللهم غفراً ، كلُ الناسِ أفقهُ من عمر ، قال ثم رجع فركب المنبر ، فقال أيها الناس إني كنتَ نَهيت أن تزيدوا النساء في صَداقهن على أربعمائة درهم ، فمن شاء أن يعطي من ماله ما أحب ، قال أبو يعلى وأظنه قال ممن طابت نفسه فلْيفعلْ ، وسنده قوي ، وعند البيهقي عن الشعبي قال خطب عمرُ

الناسَ فحمد الله وأثنى عليه ، وقال ألا لا تَغَالَوْا في صداق النساء فانه لايبلغني عن أحد ساق أكثر من شيء ساقه رسول الله ﷺ أو سيق إليه إلا جعلت فضل ذلك في بيت المال ، ثم نزل ، فعرضت له امرأة من قريش ، فقالت يا أمير المؤمنين أكتابُ الله أحقُّ أن يُتَّبع أو قولُك ؟ قال بل كتاب الله ، قالت نهيتَ الناسَ آنفاً أن لا يتغالوا في صداق النساء ، والله يقول (وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً) فقال عمر : كلُّ أحد أفقه من عمر مرتين أو ثلاثاً ، ثم رجع الى المنبر ، فقال للناس إني كنت نهيتُكم أن لا تغالوا في صَداق النساء ، ألا فليفعلْ رجل في مالِه ما بدا له ، وأخرجه عبد الرزاق عن أبي الجعفاء السُلَمي خطبنَا عمر فذكر نحوه ، وفيه فقال ان امرأة خاصمتْ عمرَ فخصَمَتْه ، وأخرجه ابن المنذر من طريقه بزيادةِ قنطاراً من ذهب ، قال وكذلك في قراءة ابن مسعود ، ورواه الزبير ابن بكار عن عمه مُصعَب بن عبد الله عن أبيه قال قال عمر لا تزيدوا في مهور النساء ، فمن زاد ألقيت الزيادة في بيت المال ، وذكر نحوه ، وفيه فقال عمر : امرأةٌ أصابت ، ورجل أخطأ .

حرف الهمزة مع الباء التحتية

٨٤٥ - (أيُّما امرأةٍ أدخلتْ على قومٍ مَن ليسَ منهم فليستْ من اللهِ في شيء ، ولن يُدخلَها الله جنَّته ، وأيما رجلٍ جحَدَ ولدَه وهو ينظر إليه احتجب الله عنه وفضَحه على رؤوس الأولينَ والآخرين)

رواه أبو دواد والنسائي وابن ماجه عن أبي هريرة رفَعه ، وصححه ابن حبان.

٨٤٦ - (أيُكْفَرُ بي وأنا خالقُ العِنَبِ)

هكذا اشتهر على الألسنة انه حديث قدسي ، ولم أر مَن ذَكَره .